

مفاهيم القرآن

(251) الثالث: إذا كان المراد من الولي هو الزعيم، يصحّ تخصيصه بالموّمن المودّي للزكاة حال الصلاة، وأمّا لو كان المراد بمعنى المحبّ والناصر و ما أشبههما يكون القيد زائداً ، أعني: إعطاء الزكاة في حال الصلاة، فإنّ شرط الحب هو إقامة الصلاة وأداء الزكاة، وأمّا تأديتها في حال الركوع فليس من شرائط الحب والنصرة، وهذا دليل على أنّ المراد فرد أو جماعة خاصة يوصفون بهذا الوصف لا كلّ المومنين. الرابع: إنّ الآية التالية تفسر معنى الولاية، يقول سبحانه: (وَمَنْ يَتَذَوَّلْ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَلَا يَنْفَكُ مِنْ زَعِيمٍ) (1) فإنّ لفظة (الذين آمنوا) في هذه الآية هو الوارد في الآية المتقدمة، أعني: (والذين آمنوا الذين يُقيمون الصلاة)، وعلى هذا يكون المراد من الولي أخذهم زعيماً وولياً بشهادة أنّ حزب الله لا ينفك من زعيم يدبّر أمورهم. إلى هنا تبين أنّ الـمعان في القرائن الحافّة بالآية تفسّر معنى الولي وتعيّن المعنى و تثبت أنّ المقصود هو الزعيم، لكن من نكات البلاغة في الآية أنّ سبحانه صرح بولايته و ولاية رسوله ومن جاء بعده و على ذلك صارت الولاية للثلاثة، وكان اللازم عندئذٍ أن يقول إنّما أولياؤكم بصيغة الجمع لكنّه أتى بصيغة المفرد إشارة إلى نكته، وهي أنّ الولاية بالاصالة لله سبحانه وأمّا ولاية غيره فبإيهاب من الله سبحانه لهم ، ولذلك فرّد الكلمة ولم يجمعها، لكن هذه الولاية لا تنفك من آثار، وقد أُشير إلى تلك الآثار في آيات مختلفة، وإليك بيانها: 1. (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (2) فإنّ لزوم إطاعة الله والرسول وغيرهما من آثار ولايتهم وزعامتهم، فالزعيم _____ (1) المائدة: 56. (2) النساء: